

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٤٢٢ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٩/١١/١٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرار :

(المادة الأولى)

يكون مقر نيابة مرور المعادى ، التابعة لنيابة شمال القاهرة الكلية بقري نياحة مرور القاهرة ، الكائن بشارع المرور من شارع صلاح سالم بجوار مسجد الشرطة بالدراسة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٩/١٢/٨

صدر في ٢٠٠٩/١١/٢٢

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي